موقف الإتجاهات العقلانية المعاصرة
من أدلّة الأحكام
(كتاب الخطاب والتأويل
للدكتور نصر حامد أبو زيد إنموذجاً)

The position of contemporary rational trends

on the evidence of judgments

(The book Discourse and Interpretation

by Dr.Nasr Hamid Abu Zaid as an example)

بحث تقدَّمت به

م. د. حليمة محل حمادي إبراهيم

Research submitted by

Dr.Haleemah Mahal Humadi Ibrahim

مدرسة جامعية في وزارة التربية - مديرية تربية بغداد - الكرخ الأولى

University teacher in ministry of Education

Baghdad Al-Karkh First Directorate of Education

abdaz5341@gmail.com

الملخص

للعقل مكانته العظيمة في الإسلام، فهو مناط التكليف، وهو الوسيلة العظيمة لفهم نصوص الوحي، غير أن تلك المكانة لا ترفعه إلى مقام الحاكم على النصوص الشرعية وتحمله ما لا يطيق مما يعجز عن إدراكه، ولذا كانت الحيدة به عن هذا المنهج سلوكًا لطريق الضُلّال في اعتبار العقل من الفلاسفة والمتكلمين والعقلانيين الذين كثر لغطهم في القديم وتعددت مدارسهم في الحاضر، ومع ذلك فلهم قواسم مشتركة في مناهجهم وطرقهم المنحرفة.وسنسلط الضوء في البحث الحالي ابرز المواقف التي صدرت من الاتجاهات العقلانية المعاصرة فيما يتعلق بأدلة الاحكام المتعلقة بالكتاب والسنة.

الكلمات الإفتتاحية: العقل - أدلة الأحكام - الإتجاهات العقلانية - العقلانية المعاصرة.

Abstract:

Reason has a great status in Islam, as it is the basis of obligation, and it is the great means of understanding the texts of revelation.However, that status does not raise it to the position of a ruler over the legal texts, and it burdens it with unbearable amounts of what it is impossible to comprehend.Therefore, shunning this approach is a path of misguidance in consideration of The mind is one of the philosophers, theologians, and rationalists whose debates abounded in the past and whose schools are numerous in the present.However, they have commonalities in their approaches and deviant ways.In the current research, we will highlight the most prominent positions issued by the prevailing rational trends regarding the evidence for rulings related to the Qur'an and Sunnah.

Opening words: Reason - evidence of judgments - rational trends - contemporary rationalis.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل على زمان كل فترة من الرسل بقايا من اهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الاذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله اهل العمى، فكم من قتيل لابليس قد احيوه، وكم من ضال قد هدوه، فما احسن اثرهم على الناس، وصلى الله على اكرم الرسل واشرف الانبياء، الذي بعث بالشريعة السمحة، نبينا محمد وعلى آله وصحبه الاتقياء، وسلم تسليما كثيرا إلى يوم البعث والجزاء.أما بعد ..

فانه من المسلم عند اهل الايمان ان الانسان مخلوق وله خالق، وانه لم يخلق عبثا، وانما خلق لعبادة الله وطاعته، وبهذا ابتلي في هذه الحياة الدنيا، وانه سيموت ويبعث مرة اخرى بعد الموت ليجزى بما عمل في دنياه ، وعلى هذا ارسلت الرسل وانزلت الكتب، فاختلفت في قبولها وردها طوائف الناس وآحادهم، فمنهم من آمن واذعن، ومنهم من أبى، ولهذا اختلفت اقوالهم كما اختلفت افعالهم، فمنهم من نطق باقراره بتلك المسلمات وعمل بمقتضاها، ومنهم من جحدها او جحد بعضها، ومن هؤلاء من نطق بما يعتقده دون اخفاء، ومنهم من اخفى ما يعتقده او اظهر خلافه، فازدادت اقوالهم تناقضا، وافعالهم تباينا، وقلوبهم تنافرا، فصار هذا من الواقع الذي لا ينكر الا على سبيل المكابرة.

ومما وقع الخلاف فيه تبعا لذلك؛ منزلة العقل ووظائفه، خاصة بعد ان فتح الله للعقل مجالات واسعة في العلم التجريبي، فأهل الايمان يؤسسون نظرهم إلى العقل على الايمان بوجود خالق متصف بالكمال المطلق، ومخلوق لا يتصف بما اتصف به خالقه، ويجعلون العقل من جملة المخلوقات التي لا تتصف بالكمال المطلق، ويرون انه اداة الادراك والتمييز التي منَّ الله بها على الانسان ليحصل بها مصالح الدين والدنيا بما في ذلك من اصناف العلوم التجريبية والعقلية النافعة التي لا تزال في تطور وازدياد، ويرون انه مناط التكليف بالإحكام التي فيها سعادة الدارين، ومع ذلك؛ فانهم يعتقدون ان العقل لا يستقل استقلالا تاما بادراك جميع المصالح، بل هو مفتقر إلى هداية خالقه، وفي ذلك يقول ابن تيمية [1] (رحمه الله تعالى) ضمن كلام عن اهمية معرفة ما جاء به النبي وطاعته، وان هذا هو طريق النجاة والسعادة: (لا يكفي من ذلك مجرد العقل، بل كما ان نور العين لا يرى الا

(١) هو احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي، ابو العباس تقي الدين، امام فقيه محدث حافظ اصولي، له مصنفات كثيرة منها: منهاج السنة، اقتضاء الصراط المستقيم، درء تعارض العقل والنقل، توفي سنة ٧٢٨هـ.ينظر: ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة (٣٨٧/٢)، طبقات المفسرين (٤٦/١)، البدر الطالع (٦٣/١) .

مع ظهور نور قدامه، فكذلك نور العقل لا يهتدي الا اذا طلعت عليه شمس الرسالة)[1].

وذهبت طوائف إلى ان العقل هو المدرك للوجود كله (الحسي منه وما وراء الحسي)، وان العقل هو السلطة العليا التي لا سلطان فوقها، لا شرع ولا وحي، ولا غير ذلك، فما يراه صوابا هو الصواب، وما يراه غير ذلك فهو كما رأى، وفي سبيل تحقيق ما ارادوا اعلنوا تمردهم وحربهم على جميع الاديان (الصحيح منها والمحرف) لما تقرره من حاكمية الوحي، ورأى بعضهم ان اقرب السبل إلى تحقيق ذلك هو تحريف الاديان باسم الاصلاح الديني، وان يجعل المثل في ذلك حركة الاصلاح الديني التي وقعت في اوربا خلال القرون الوسطى و اواخرها، وذلك بعد ان وقف دين الكنيسة المحرف امام العلم التجريبي، والتي اثمرت تقدما كبيرا في مجالات الحياة الاجتماعية والعلوم التجريبية خاصة، و رأوا ان ذلك لا يتحقق الا بتغيير الاصول والقواعد التي يفهم بها الدين، وتأثر بتلك الطوائف أناس ارادوا نصرة الدين وخدمة الشريعة لكنهم زلوا لأسباب منها قلة الحصيلة العلمية وقصور التصور، فظهرت كتاباتهم تصف اصول الفقه الاسلامي، بـ(العقيم)، وانه (سبب الحجر على العقول ومنع التفكير والاستنتاج الحر) وانه (سبب الجمود والتخلق عن ركب الحضارة والعصر)، وغير ذلك من الاقوال التي تطالعها في صفحات هذا البحث (باذن الله)، فكان من المناسب ان تجمع تلك المقالات وتقارن بما دونه ائمة الاسلام الناصحون من اصول الفقه، ليتضح الصواب منها من الخطأ، ويحصل النصح لعامة المسلمين.

وليس المقصود بالكتابة في هذا الموضوع القدح والتجريح لأشخاص او الطوائف، او الانتقاص من قدر فلان او فلان، وانما المراد تنزيه الشريعة عما نسب اليها مما ليس منها، وصيانة اصول الاستنباط من التحريف والتبديل، و تمثل في ذلك قول ابن الجوزي [2] (رحمه الله) عند نقده لطوائف من الناس: (والله يعلم اننا لم نقصد بيان غلط الغالط الا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الدخل، وما علينا من القائل والفاعل، وانما نؤدي بذلك امانة العلم، ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ولا اعتبار بقول جاهل: (كيف يرد على فلان الزاهد المتبرك به)، لان الانقياد انما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الاشخاص، وقد يكون الرجل من الاولياء واهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان لله)[3].

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٦/١)، من بحث العقل باعتباره مرجعية دستورية بديلة عن الدين؛ من المرجعية الأحادية إلى المرجعية المتكاملة د.نايف بن نهار مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣، المجلد، العدد ٤٦ الجزء ٢، الصفحات ١٧٧-٢٠٨

(٢) هو ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المشهور بابن الجوزي، امام حافظ مفسر من شيوخ الحنابلة، برز في علوم كثيرة وانفرد بها عن غيره ، توفي ٥٩٧هـ.ينظر ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة (٣٩٩/١)، وسير اعلام النبلاء للذهبي، (٣٦٥/٢١).

(٣) تلبيس ابليس لابن الجوزي، (ص١٦٩) .

المبحث الاول

موقف الإتجاهات العقلانية المعاصرة من الكتاب

المطلب الاول: بيان معنى الكتاب ودليل حجيته وطرق بيانه للإحكام

معنى الكتاب:

الكتاب هو القرآن، لقول الله تعالى: {وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ * قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ}(١)، فأخبر الله تعالى انهم استمعوا القرآن فسموه قرآنا وكتابا، وهذا موطن اتفاق بين المسلمين (٢).

ويعرف الكتاب بأنه: ((كلام الله تعالى المنزل على محمد المنقول بالتواتر، المعجز بنفسه، المتعبد بتلاوته))(٣).

فالقرآن كلام الله حقيقة، قال الله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ}(٤) ، نزل به جبريل عليه السلام على نبينا محمد للبشارة والانذار، يقول الله تعالى: {نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ}(٥)، وهو معجز في لفظه ومعناه، يقول الله تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا}(٦)، وخرج بقيد: المتعبد بتلاوته، الآيات المنسوخة سواء بقي حكمها ام لا، فلا تعد بعد النسخ من القرآن(٧) ، ويخرج بقيد: (المنقول بالتواتر) ما نقل نقلا غير متواتر فلا يسمى قرآنا، وقد وقع الاختلاف في الاحتجاج به وان لم يعتبر من القرآن لتطرق الاحتمال اليه(٨).

---

(١) سورة الاحقاف: ٢٩-٣٠ .

(٢) ينظر: جمع الجوامع لعبد الوهاب السبكي: ص٢١، وروضة الناظر لابن قدامة المقدسي: ١/٢٦٦-٢٦٧.

(٣) جمع الجوامع: ص٢١، روضة الناظر: ١/٢٦٧، شرح الكوكب المنير: ٢/٧-٨.

(٤) سورة التوبة: ٦.

(٥) سورة الشعراء: ١٩٣-١٩٤.

(٦) سورة الاسراء: ٨٨.

(٧) شرح الكوكب المنير، ٢/٨.

(٨) ينظر: روضة الناضر: ١/٢٦٩- ٢٧١.

دليل حجيته:

يكفي دلالة على حجية القرآن؛ انه كلام الله، فمن كان من اهل الايمان ما احتاج بعد ذلك دليلا على حجية القرآن، وذلك لان حقيقة الالوهية تستلزم طاعة الله والتزام شرعه .

طرق بيانه للاحكام :

القرآن الكريم فيه بيان جميع الاحكام فلا يخرج عنه منها شيء، وبيانه لها يرد على ثلاث صور، هي[1]:

الصورة الاولى: البيان بتقرير القاعدة الشرعية العامة التي تندرج تحتها جزئيات كثيرة من الاحكام.

ومن امثلة تلك القواعد :

١. المشقة تجلب التيسير، لقول الله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}[2] .

٢. الامر بالعدل وتحريم الظلم والبغي، لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[3] .

٣. العقوبة بقدر الاساءة، لقوله تعالى: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ}[4] .

٤. اباحة الطيبات وتحريم الخبائث، لقوله تعالى: {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ}[5] .

وهذا النوع من البيان يعتبر من مظاهر عظمة الشريعة الاسلامية وصلاحيتها لكافة الازمنة والامكنة، واستيعاب منهجها لما يستجد من الحوادث، فالشريعة الاسلامية وان لم تنص على كل شيء نصا، فقد حوت لكل شيء حكما.

الصورة الثانية: بيان المبدأ العام من غير تفصيل، ويترك امر التفصيل للسنة النبوية.

---

(١) ينظر: الموافقات: ٣٣٣/٣، ٣٣٩ ، البحر المحيط للزركشي: ٤٨٩/٣، من بحث قاعدة: إذا تعارضت المقاصد مع الوسائل وجب تقديم المقاصد على الوسائل - دراسة أهداف تطبيقية معاصرة (الصلاة أنموذجا) (٣١١) مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٤ المجلد العدد ٤٧ الجزء الثاني.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٦.

(٣) سورة النحل: ٩٠.

(٤) سورة النحل: ١٢٦.

(٥) سورة الاعراف: ١٥٧.

ومن ذلك ايجاب القصاص الوارد في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى}[١]، من غير تفصيل شروطه التي فصلتها السنة، وكذلك اباحة البيع وتحريم الربا الوارد في قوله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا}[٢] .

فالقرآن قد بين هذه الاحكام من حيث الدلالة عليها والامر بها، وهذا من جهة ، وتنفرد السنة في هذا النوع ببيان الاحكام التفصيلية التي لم ترد في القرآن من جهة اخرى.

الصورة الثالثة: البيان المفصل بذكر تفريعات الاحكام .

ومن امثلته؛ بيان المحرمات من النساء، ومقادير المواريث والعقوبات الحدية، ونحو ذلك، كما في قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا}[٣] .

المطلب الثاني : الكتاب عند الاتجاهات العقلانية المعاصرة

ان الهدف العام للعقلانية وهو: تقديم العقل على الوحي (النقل)، هو الامر المستصحب في كافة كتاباتهم وعند تناولهم لأي مسألة او جزئية من الجزئيات ، لكن عند تعاملهم مع (القرآن) يظهر شيء من الحذر من ابداء المواقف صراحة، وربما يرجع ذلك إلى معرفتهم بقداسة القرآن عند كافة المسلمين، وما يترتب على محاولة النيل من مكانته وتحريفه من عواقب قد لا تحمد عندهم، ولكن مع ذلك فان المتأمل يقف على كثير من العبارات التي تكشف عن موقفهم تجاه القرآن، ويمكن ان ابرز شيئا من ذلك في الجوانب التالية:

اولا: محاولة تأسيس عملية الوحي على احوال عقلية :

يقول الاستاذ سيد امير علي: (كانت الرؤى العقلية واطياف الملائكة التي تتبدى لمحمد في الغار، هي التباشير التي نمت عن الحقائق العظيمة المقبلة التي كان على محمد ان يبلغها لهذا الوجود)[٤].

(١) سورة البقرة: ١٧٨.

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٣) سورة النساء: ١١.

(٤) روح الاسلام، لسيد امير علي: ٢٩.

فالكلام تضمن تأسيس الوحي على احوال ورؤى عقلية، وهو امر يخالف الروايات الصحيحة التي تثبت ان رسول الله ﷺ كان يخلو في غار حراء للتعبد وان اتيان الوحي للنبي ﷺ كان مفاجأة له ﷺ، كما ثبت في الصحيح: (حتى فاجئه الحق وهو في غار حراء)[١].

وهذا الكلام ذريعة إلى قول العقلانيين المتقدمين والذين تبعهم فيه بعض المتأخرين من ان الوحي يكون عن طريق الاستغراق العقلي والتخيلات النفسية كما يرى النائم في نومه، وهم لا يثبتون ان القرآن كلام الله، بل يجعلونه صادرا عن الالهام والاستغراق والكشف الباطني، وهؤلاء عندهم ان حال الاستغراق عند المفكرين والعباقرة مصدر الهام وكشف كذلك [٢].

قد يدرك من وحدة مصدر وحي الانبياء ، والهام وكشف العباقرة والمفكرين؛ اثر ذلك في امكانية معارضة الوحي بعقول العباقرة والمفكرين، وذلك يفتح الباب امام حاكمية العقل على النصوص، وهو امر فاسد ومردود كما تقدم [٣].

ثانيا: الطعن في مصداقية القرآن والقول بعدم كفايته :

ومن ذلك قول طه حسين[٤]: (للتوراة ان تحدثنا عن ابراهيم واسماعيل، وللقرآن ان يحدثنا عنهما ايضا، ولكن ورود هذين الاسمين في التوراة والقرآن لا يكفي لإثبات وجودهما التاريخي فضلا عن اثبات هذه القضية التي تحدثنا بهجرة اسماعيل بن ابراهيم إلى مكة ونشأة العرب المستعربة ونحن مضطرون ان نري في هذه القصة نوعا من الحيلة في اثبات الصلة بين اليهود والعرب من جهة، وبين الاسلام واليهود، والقرآن والتوراة من جهة اخرى)[٥] .

فالكلام بين في عدم الوثوق في أخبار القرآن- وينسحب ذلك على جميع القرآن- والقول بعدم كفايته، ولكن نحتاج إلى تأمل قوله: (ونحن مضطرون ان نرى في هذه القضية نوعا من التحاليل)،

---

(١) اخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: (اقرأ باسم ربك الذي خلق)، الحديث: ٤٩٥٣، ومسلم في كتاب الايمان، باب: بدء الوحي، الحديث: ٤٠١.

(٢) ينظر: النبوات : ٢٧٤، الاتجاهات العقلانية الحديثة، لـ أ.د.ناصر بن عبد الكريم: ص١٦٥.

(٣) ينظر: العقل باعتباره مرجعية دستورية بديلة عن الدين؛ من المرجعية الأحادية إلى المرجعية المتكاملة د.نايف بن نهار مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣، المجلد، العدد ٤٦ الجزء ٢، الصفحات ١٧٧-٢٠٨، الاتجاهات العقلانية الحديثة الصفحات ٢١-٢٢، ٦٧- ٦٨.

(٤) طه حسين علي بن سلامة مولده في ١٤ نوفمبر ١٨٨٩ وفاته ٢٨ أكتوبر ١٩٧٣م)، أديب وناقد مصري،نال عدة شهادات في الادب, لُقّب بعميد الأدب العربي شغل عدة مناصب في مصر, عميد كلية الاداب ثم مدير لجامعة الاسكندرية ثم وزيرا للمعارف.له مؤلفات منها الشعر الجاهلي ومستقبل الثقافة في مصر يعتبر من أبرز الشخصيات في الحركة العربية الأدبية الحديثة وقد رُشح لجائزة نوبل في الأدب إحدى وعشرين مرة.لا تزال أفكاره ومواقفه تثير الجدل حتى اليوم.

(٥) في الشعر الجاهلي لـ طه حسين: ٨٩.

فتجد لان هذا الاضطرار هو اضطرار عقلي، وهو الذي حمله على عدم الوثوق بأخبار القرآن، فيجري هذا على الأصل العام للعقلانيين: تقديم العقل على الوحي (النقل) .

ثالثا: تقرير ان القرآن الهي المصدر بشري التأويل :

فالقول بان القرآن الهي المصدر بشري التفسير والتأويل تبناه بعض العقلانيين وبين المراد منه، وهو تأويل القرآن وفقا لمعطيات العصر.

يقول الدكتور نصر حامد ابو زيد: (لعل المشكلة التي أثارت من اللغط أكثر مما أثار غيرها هي؛ توهم وجود تناقض بين أن القرآن الهي المصدر من جانب، وكونه بشري التفسير والتأويل من جهة أُخرى)[١].

ثم قال: (فاذا كانت الرسالة موجهة لمتعلق اجتماعي تاريخي بلغة اجتماعية تاريخية، فهل هناك منهج غير مناهج البشر للفهم والتحليل)[٢].

هذه العبارات في جملتها قد يبدو فيها شيء من الغموض وعدم الوضوح، إلى ان ذكر مثالا تطبيقيا لها المنهج المرسوم تمثل فيما قامت له المعتزلة من تأويلات عقلية للنصوص الدينية، حيث يقول: (لقد قام المعتزلة بدور بناء في تأويل النصوص التي بدا أنها مهددة بمصير الجمود مع تغيير العصر بما أحاطه من تدفق ثقافي من كل المحيطات الفارسية والهندية واليونانية والمصرية)[٣].

فثمرة هذا المسلك اذن؛ تأويل القرآن بما يتفق مع الثقافات المتدفقة في كافة الازمنة والامكنة، وجعل القرآن محكوما بها على الدوام لا حاكما عليها.

يستبدل بعض العقلانيين عبارة (الهي المصدر بشري التأويل) بـ(قرآن التنزيل وقرآن التأويل)، فيجعل قرآن التنزيل هو المسجل في اللوح المحفوظ بوصفه خطابا ربانيا، وقرآن التأويل هو المنزل إلى النبي بلغة قومه، وهو خطاب للناس والمجتمع في لحظة من لحظات تطوره التاريخي والاجتماعي والثقافي، وهذا القرآن (قرآن التأويل) هو الذي يقبل تغير القراءات والتفسير مع تغير العصر والمجتمع[٤].

وهذا الكلام يخط المنهج نفسه، وجميعه بفتح المجال امام سلطان العقل وحاكميته على القرآن الكريم من جهة الدلالة على الاحكام .

رابعا: حصر حجية القرآن في احكام العبادات دون المعاملات :

هذا الامر يجري على اصل العلمانية القاضي بأبعاد الدين عن الحياة العامة، وقد ظهر جليا في

(١) الخطاب والتأويل، د.نصر حامد ابو زيد : ٢٦٠.

(٢) المصدر السابق : ٢٦١.

(٣) المصدر السابق: ٢٦٥.

(٤) ينظر: سدنة هياكل الوهم.د.عبد الرزاق عيد: ١٧٤.

كتابات بعض العقلانيين ، وربما ورد ذلك في ثنايا محاولة التوفيق بين المنهج الاسلامي والمنهج العلماني اللاديني.

يقول الدكتور محمد عمارة: (وخير مثال نختار الحديث عنه هنا هو موضوع القوانين الاسلامية التي نرى الصواب في تسميتها بـ « الفقه الاسلامي في المعاملات»)[١]، وبعد تقرير ما اراده بهذا الشأن؛ خلص إلى القول بأن: (هذا الموقف المتميز والوسط؛ يرى تفصيل مبادئ ومواد القانون في مجتمعات الاسلام انما هو وضع بشري ينهض به الفقهاء المسلمون في اطار الكليات والمثل والوصايا والضوابط والمعايير والمقاصد التي حددها الوحي...، وليست للقوانين الاسلامية (الفقه) عندنا قداسة الشريعة والدين)[٢].

فالدكتور عمارة يسلب عن احكام المعاملات في الفقه الاسلامي قداسة الشريعة والدين، ويجعلها وضعا بشريا في اطار الكليات والمثل والمقاصد التي حددها الوحي، وهذا وصف عام لا استثناء فيه لشيء من احكام المعاملات.

فنفي قداسة الشريعة الدين عن احكام المعاملات الوارد هنا نفي عام لا يستثني جزئية او اخرى، والنفي العام يكفي لبيان بطلانه اثبات جزئية واحدة، كما في قوله تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ}[٣] ، فأبطل الله قولهم هذا بقوله: {قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ}[٤]، اي: التوراة التي علمتم وعلم كل احد ان الله قد انزلها على موسى ابن عمران، فجاء جواب سلبهم العام باثبات قضية جزئية موجبة [٥].

فاذا اردنا ان نسلك هذا المسلك يمكننا الرجوع قليلا إلى صور بيان القرآن للاحكام [٦]، ولنأخذ الصورة الثالثة - البيان المفصل بذكر تفريعات الاحكام- فالمثال المذكور هناك وهو؛ احكام المواريث الواردة مفصلة في القرآن، لاشك انها من احكام المعاملات في الفقه الاسلامي، فهل يمكننا ان ننفي كلمة (قداسة).

وعلى ذات النهج يقرر الدكتور محمود اسماعيل ان فقه المعاملات من وضع البشر، حيث يقول: (ما يود هذا المقال اثباته ليس اكثر من حقيقتين اساسيتين هما: ان الفقه في جوهره - فيما يتعلق

---

(١) ينظر: الاسلام بين العلمانية والسلطة الدينية- د.محمد عمارة: ص٣٧.البناء المعرفي وضرورة التفكير وفق المنظور الإسلامي، أ.م.د.عمار باسم صالح، أ.د.حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.محمد فرحان عبيد النائلي، مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣ المجلد العدد ٤٥ الجزء الأول الصفحات ٥٣-٧٠.

(٢) المرجع السابق: ٤٥.

(٣) سورة الانعام: ٩١.

(٤) سورة الانعام: ٩١.

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير: ٣/٣٠٠.

(٦) راجع: ص٨٣-٨٤.

بالمعاملات- من صنع البشر لا من اصول العقيدة؛ **ثانيا**: انه خضع في نشأته وازدهاره لمعطيات دنيوية كانت تحدد آفاق موضوعة ومناهج تناوله ومن ثم مقولاته ، وان هذه المقولات اختلفت حسب معطيات الزمان والمكان، ومن ثم تصدق مقولتنا عن تاريخية الفقه)[١].

قد يقول قائل: ان المراد باحكام المعاملات؛ الاحكام التي ثبتت عن طريق الاجتهاد لا عن طريق النص او الاجماع، وهذا النوع من الاحكام ليس في رتبة الاحكام التي ثبتت عن طريق النص او الاجماع .

يقال له: نتفق على ان الاحكام التي ثبتت عن طريق الاجتهاد تختلف عن الثابتة بنص او اجماع، ومن ذلك ان الاحكام التي ثبتت بنص او اجماع لا تجوز مخالفتها او الاخذ والرد فيها، بخلاف الاحكام الاجتهادية فانه لا ينكر الخلاف فيها اذا صدر عن اهله، لكن مع ذلك لا يمكن ان ينظر اليها على انها وضع بشري مجرد عن الشريعة والدين، لان حقيقة الاجتهاد هي: بذل الوسع في النظر في الادلة الشرعية لاثبات الاحكام الشرعية [٢]، فالمجتهد لا يثبت الاحكام بمحض الرأي والعقل البشري، وانما يثبت ذلك من خلال النظر في ادلة التشريع، وهو يتعبد الله تعالى بما ثبت عنده من الاحكام .

واما وقوع الاختلاف بين المجتهدين في هذه الاحكام الاجتهادية فهو امر سوغته الشريعة نفسها اذا صدر عن اهله بشروطه وضوابطه، وليس لعامة المسلمين التخير من اقوال المجتهدين بداعي التشهي والهوى، وانما عليهم ان يقصدوا اقرب الاقوال إلى الصواب بما تيسر لهم من القرائن طلبا لمرضاة الله تعالى.

خلاصة هذا المسلك؛ حصر حجية القرآن و اضعافها في المعاملات، وفتح الباب امام سلطان العقل، اما دون قيد كما في النقل الثاني، او بقيد الكليات والمقاصد والوصايا فقط كما في النقل الاول.

(١) التراث وقضايا العصر- د.محمود اسماعيل: ص١٩.

(٢) ينظر: ص١٩٢.

المبحث الثاني

موقف الاتجاهات العقلانية المعاصرة في السنة

المطلب الأول: بيان معنى السنة، و ادلة حجيتها، و احوالها مع القرآن

معنى السنة عند علماء الاصول:

يراد بالسنة عند علماء الاصول، ما صدر عن النبي غير القرآن من قول او فعل او تقرير [١].

فالسنة عندهم تنقسم باعتبار ذاتها إلى سنة قولية، ويراد بها ما صدر عن النبي من قول صريح غير القرآن، وسنة فعلية، وهي الافعال التي اريد بها التشريع للامة ويدرك ذلك بالقرائن، وسنة تقريرية، وذلك بأن يسمع النبي ﷺانسانا يقول شيئا، او يراه يفعل شيئا، او ينقل اليه القول او الفعل، فيسكت ولا ينكره، او يظهر الرضا عنه او الاستبشار به [٢].

ادلة حجيتها:

اجمع من يعتد به من المسلمين على وجوب طاعة النبي ولزوم سنته، يقول الامام الشافعي: (اجمع الناس على ان من استبانت له سنة عن رسول الله لم يكن له ان يدعها لقول احد من الناس)[٣]، وتواتر عنه ايضا انه قال: (اذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط)[٤] ، وثبت عنه انه قال: (اذا رويت عن رسول الله حديثا ولم آخذ به فاعلموا ان عقلي قد ذهب)[٥].

وقد تنوعت ادلة القرآن في الدلالة على حجية السنة، ومن ذلك [٦]:

- الامر بطاعة الرسول ، كما في قوله تعالى: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ}[٧].

---

(١) ينظر: جمع الجوامع: ٦١، شرح الكوكب المنير: ٢/١٦٠-١٦٦.

(٢) ينظر: مختصر ابن اللحام: ٧٤، شرح الكوكب المنير: ٢/١٦٠-١٦٧.

(٣) اعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم: ٢/٢٦٣.

(٤) نفس المصدر.

(٥) نفس المصدر:

(٦) ينظر: الرسالة للامام الشافعي: ٧٣-٨٥ ، اعلام الموقعين: ٢/٢٧٢-٢٧٤.

(٧) سورة آل عمران: ٣٢.

- جعل طاعة النبي ﷺ طاعة لله عز وجل، كما في قوله تعالى: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}(١).

- ترتيب الوعيد على مخالفة امر النبي ﷺ، لقوله تعالى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}(٢) .

- الامر بالرد إلى الرسول ﷺ عند التنازع ، لقوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}(٣).

- استواء السنة مع القرآن في كونها وحيا، لقوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}(٤).

- نفي الخيرة عن المؤمنين عند صدور حكم عن النبي ﷺ، لقوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}(٥).

- امر الله تعالى الصريح بقبول ما جاء به الرسول ﷺمن غير تفريق بين قرآن وغيره، لقوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}(٦) .

أنواع الاحكام الواردة في السنة :

تتنوع الاحكام الواردة في السنة بالنظر إلى علاقتها مع القرآن إلى ثلاث انواع(٧):

النوع الأول: احكام مؤكدة لإحكام القرآن الكريم:

مثاله: تحريم الخمر، فقد نص القرآن على حرمته بقوله تعالى: {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ}(٨)، وجاءت السنة مؤكدة لذلك بقوله ﷺ: (كل مسكر حرام)(٩).

---

(١) سورة النساء: ٨٠.

(٢) سورة النور: ٦٣.

(٣) سورة النساء: ٥٩.

(٤) سورة النجم: ٣-٤.

(٥) سورة الاحزاب: ٣٦.

(٦) سورة الحشر: ٧.

(٧) ينظر: الرسالة: ٩١-٩٢؛ اعلام الموقعين: ٢/٢٨٨- ٢٩٠.

(٨) سورة المائدة: ٩٠.

(٩) اخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: بعث ابي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، الحديث (٤٣٤٣)، ومسلم في كتاب الاشربة، باب: بيان ان كل مسكر خمر، وان كل خمر حرام ، ٥١٨٢.

النوع الثاني: احكام مبنية لإحكام القرآن مجملة :

ومثاله: بيان النبي ما اجمل من الامر بالصلاة، كما ثبت عنه ﷺ انه قال: (صلوا كمما رأيتموني اصلي)[1]، فبين ﷺ صفة الصلاة التي امر بها القرآن امرا مجملا دون تفصيل احكامها.

النوع الثالث: احكام الاستقلالية زائدة على ما ورد في القرآن:

مثال ذلك: نهي النبي عن اكل كل ذي ناب من السباع [2]، فان هذا النهي لم يرد في القرآن، وهو مما انفردت به السنة.

وجميع هذه الانواع من الاحكام واجبة الاتباع، فان الله تعالى فرض طاعة نبيه ، ولم يجعل لاحد من خلقه عذرا بخلاف امر عرفه من امر رسول الله ، بل جعل امره لازما بكل حال[3].

المطلب الثاني: موقف الاتجاهات العقلانية المعاصرة في حجية السنة

تعتبر السنة من اهم اهداف واغراض الباحثين عن إثارة الشكوك والشبهات حول منهج الاسلام، وقد نذكر تلك المحاولة والعمل الكبير الذي قام به المستشرقون من وضع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي لاجل تسهيل دراستهم لها للطعن والتشكيك و اثارة الشبهات ، وهكذا الامر عند كثير من العقلانيين؛ حيث وجدت السنة منهم قسطا كبيرا من الدراسة العقلانية نقدا وردا وتشكيكا.

مع وضوح ادلة حجية السنة التي تقدم ذكر شيء منها [4] نجد كثيرا من العقلانيين يقف موقفا مباينا لتلك الادلة، وقد تنوعت اساليبهم في رد السنة والتقليل من شأنها، ويمكن ان يظهر ذلك خلال الامور التالية:

اولا: الانتقاص من النبوة و الانبياء والتشكيك في مقاصد النبي الرسالية:

ان مكانة النبوة و الانبياء من حيث الجملة ليست محل اعتبار عند بعض العقلانيين، فتارة تجد انكارهم لوجوب احترام وتوقير جميع الانبياء، ووجوب الايمان بهم، وان وجد منهم اعجابا بنبينا محمد ، كما يقول الدكتور عبد الرزاق عيد: (فاننا نأمل ان لا يكفرنا الشيخ البوطي لاننا معجبون بمحمد اكثر من موسى، او اذا قلنا بأننا لسنا معجبين البتة بموسى على الاطلاق، بل نحن اشد اعجابا وتقديرا وتثمينا وتعظيما لحضارة اعداء موسى (المصريين- الفراعنة) من موسى وقومه، و انا

(١) اخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الاذان للمسافرين اذا كلانوا جماعة والاقامة، الحديث ٦٣١.

(٢) اخرجه البخاري في كتاب: الذبائخ والصيد، باب: لاكل كل ذي ناب من السباع ، الحديث ٥٥٣٠، ومسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، الحديث: ٤٩٦٥.

(٣) ينظر: الرسالة للشافعي : ص١٠٤- ١٠٥.

(٤) راجع: ص١٠١.

لهم و لانبيائهم كارهون، طبعا لاسباب قومية ووطنية وديمقراطية، وليس لاسباب دينية او انسانية)[١].

يحمل هذا الكلام عدم الاقرار بحقوق الانبياء من حيث الجملة، او التفريق بين الرسل بأن يؤمن ببعض ويكفر ببعض، او يحب بعض ويبغض بعض وهكذا، وهو امر مردود بدلالة القرآن، كما في قوله تعالى: {لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ}[٢]، وقوله سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَ أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا}[٣] .

كما حمل الكلام ايضا، تعليل عدم الاعجاب ببعضهم او كراهته وبغضه باسباب عقلية مادية بعيدا عن الدين والرسالة التي بعثوا بها، وهذا الجانب يضع اصلا للتعامل مع منهجهم وسيرتهم وهو؛ النظر إلى جميع ما قاله او فعله الرسل و الانبياء بمعايير عقلية بغض النظر عن كونه وحيا او تشريعا.

هذا الاصل هو الذي حمل نفس الكاتب على الاستطراد عند ذكره لقوله ﷺ: (من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان)[٤] بكلام يعمل فيه على تحليل سيرة النبي في الجهاد لاعلاء كلمة الله تعالى؛ تحليلا عقليا يبعد عن مقاصده ﷺ ومقاصد القرآن الكريم الذي امر بالجهاد والغزو في سبيل الله، حيث يقول: (هذا الحديث يتطلب وقفة خاصة عند دلالته، اذ ان الحديث يشف عن دلالات تعكس ذلك الصراع القائم بين قيم البداوة، وقيم الزراعة...، وقد كان الفلاحون ولزمن طويل يعيشون تحت ابتزاز القبائل البدوية التي تفرض عليهم الاتاوات تحت التهديد والغزو ...، وقد برزت هذه الفكرة بقوة منذ ايام الدعوة الاسلامية، متمثلة بارادة النبي في تحشيد قبائل الجزيرة العربية للقتال ضد الامبراطوريتين (البيزنطية والفارسية) ، ولهذا كان انتصار الدعوة الاسلامية على الامبراطورتين بمثابة انتصار لشجاعة فروسية البداوة على دعة استقرارل مجتمع الحضر، ومن منصة الانطلاق للغزو كانت ثقافة التحشيد والتعبئة [٥].

ابعد الكاتب عن المراد بالحديث ودلالته بعدا كبيرا، فالحديث ورد للزجر عن اقتناء الكلاب لما فيها من الايذاء للاخرين، او لما تحمله من نجاسات امر الشارع بازالتها وقد يقطع التفريط في ازالتها على الصفة المراده ونحو ذلك، وجاز اتخاذها للصيد والماشية لما في ذلك من المصلحة التي ترجح

---

(١) سدنة هياكل الوهم : ص١٤١.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٥.

(٣) سورة النساء: ١٥٠-١٥١.

(٤) اخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية، الحديث ٥٤٨٢؛ ومسلم في كتاب المساقاة، باب: الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه، الحديث (٣٩٩٩).

(٥) سدنة هياكل الوهم : ص٦٠-٦١.البناء المعرفي وضرورة التفكير وفق المنظور الإسلامي، أ.م.د.عمار باسم صالح، أ.د.حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.محمد فرحان عبيد النائلي، مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣ المجلد العدد ٤٥ الجزء الأول الصفحات ٥٣-٧٠.

على المفسدة التي ورد النهي لاجلها، وهذا لطف من الله تعالى بخلقه [1]، و اما كون الحاجة وافقت موطن الرعي والصيد فهذا ليس مما قصدت الشريعة ايجاده، و انما ذلك لبيئة المخاطبين وما هياه الله تعالى لهم من سبل المعاش، ثم انه قد صح كذلك الاذن باتخاذ الكلب للزرع كما في قوله ﷺ: (من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط)[2]، فأين تقع المغالبة المستنبطة من الحديث بين مجتمع الرعي ومجتمع الزراعة ؟

تضمن قوله: (ثم ظهرت هذه الفكرة) يعني (فكرة تغلب مجتمع البداوة على مجتمع الزراعة) بقوة منذ ايام الدعوة الاسلامية متمثلة بارادة النبي ﷺ في تحشيد قبائل الجزيرة العربية للقتال ضد الإمبراطوريتين)، مع قوله: (ومن منصة الانطلاق للغزو كانت ثقافة التحشيد والتعبئة)، تحريفا لمقاصد النبي ﷺ الرسالية، وهو امر يعلم كذبه من اطلع على سيرة النبي ، فالجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله، والثواب المترتب عليه لا يناله من قاتل حمية او ليرى مكانه وشجاعته ونحو ذلك، و انما من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا بخبر رسول الله [3].

يضاف إلى ذلك؛ ان مجتمع الامبراطوريتين مع ما فيه من الدعة ورغد العيش كان ذا شوكة وبأس، وكان سلطانه ظاهرا قاهرا، والمسلمون لم يتغلبوا عليه بعدد ولا عتاد، وانما بالصدق واليقين، وتوفيق الله تعالى ونصره اولاً واخراً.

ان النظر إلى اقوال و افعال الانبياء بمعايير بعيدة عن الدين وتأويلات عقلية محضة - بما فيهم نبينا محمد - مآله ابطال حجية السنة في جانب التشريع، اذ التشريع يتعبد باتباعه،

واذا كانت الاقوال و الافعال النبوية ينظر اليها بانها منعزلة عن الدين وتجري على معايير عقلية بشرية محضة؛ لم يصح ان تكون مصدرا للتشريع .

ثانيا: انكار ان تكون السنة وحيا من عند الله تعالى على سبيل الاجمال:

ثالثا: انكار ان تكون السنة مصدرا مستقلا بالتشريع :

ومما يدل على الموقفين (الثاني والثالث) قول الدكتور نصر حامد ابو زيد: (فان الوجه الثالث محل الخلاف- وهو استقلال السنة بالتشريع- يكشف عن طبيعة الموقف الذي اهيل عليه تراب النسيان في حياتنا وفكرنا الديني، وطبقا لهذا الموقف ليست السنة مصدرا للتشريع، وليس وحيا، بل هي تفسير وبيان لما اجمله الكتاب، وحتى مع التسليم بحجية السنة، فانها لا تستقل بالتشريع ولا تضيف إلى النص الاصلي شيئا لا يتضمنه على وجه الاجمال او الاشارة، و لا شك ان ذلك الموقف

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري- للحفاظ بن حجر : ٥/٩-١١.

(٢) اخرجه البخاري في كتاب: الحرث والمزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، الحديث (٢٣٢٣)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه...الحديث (٤٠١٢) .

(٣) ينظر: كتاب الجهاد والسير من صحيح البخاري.

يختلف إلى حد كبير عن الموقف الذي جعله الشافعي يسود وهو؛ اعتبار السنة وحيا من نمط مغاير عن وحي الكتاب.

ان وحي السنة هو الالقاء في الروع، اي: الوحي بالمعنى اللغوي الذي هو الالهام، وليس بالمعنى الاصطلاحي اي؛ عن طريق وساطة الملك جبريل)[١].

هذا الكلام بين في انكار كون السنة مصدرا مستقلا بالتشريع ، وقد تقدم ما يدفع ذلك عن ذكر احوال السنة مع القرآن [٢].

و اما انكار ان تكون السنة وحيا عن طريق وساطة الملك جبريل؛ فان الادلة والشواهد على رده كثيرة، اكتفي منها بما ثبت في الصحيحين: ان جبريل اتى النبي فقال: (يا رسول الله؛ هذه خديجة قد اتتك معها اناء فيه طعام، فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها عز وجل ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب ولا صخب فيه ولا نصب)[٣]، وغير ذلك من الاخبار و الاحكام التي اتى بها جبريل عليه السلام النبي ولم تكن قرآنا، وهذا يدل على ان من السنة ما هو وحي بواسطة جبريل عليه السلام، خلافا لما ذهب اليه الدكتور نصر من النفي العام .

والمراد من هذا النفي و الانكار؛ الا تتمتع السنة بقوة التشريع و الالزام، كما صرح بذلك نصر حامد ابو زيد نفسه بقوله: (و لا يمكن الاعتراض على الشافعي بأن المقصود بطاعة الرسول طاعته فيما يبلغه من الوحي الالهي (القران)، لانه قد جعل السنة وحيا من الله يتمتع بنفس القوة التشريعية و الالزام ...، وهكذا يكاد الشافعي يتجاهل بشرية الرسول تجاهلا شبه تام)[٤].

رابعا: التشكيك في ادلة حجية السنة .

يرى بعض العقلانيين ان السنة لم تكن موصوفة بانها المصدر الثاني من مصادر التشريع، وان ذلك تحت صياغته في عهد الامام الشافعي بتاويل لبعض ادلة القرآن لتوافق تلك الصياغة، وفي ذلك يقول الدكتور نصر حامد ابو زيد: (من الواضح ان السنة في عصر الشافعي كانت في حاجة إلى تأسيس مشروعيتها بوصفها مصدرا ثانيا من مصادر التشريع)[٥] ثم يقول: (وللشافعي يرجع الفضل في ايجاد الرابطة بين دلالتي الوحي وذلك بتاويله للحكمة التي يرد ذكرها في القرآن كثيرا (بالسنة)،

---

(١) الامام الشافعي وتأسيس الايديولوجية الوسطية - د. نصر حامد ابو زيد : ص١١٩.

(٢) يراجع: ص٩٣.

(٣) اخرجه البخاري في كتاب: مناقب الانصار، باب: تزوج النبي ﷺ خديجة وفضلها عليها السلام، الحديث (٣٨٢٠)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة ام المؤمنين عليها السلام الحديث (٦٢٢٣) .

(٤) الامام الشافعي وتأسيس الايديولوجية الوسطية : ص١٢٠، والامام الشافعي لم يتجاهل بشرية الرسول ﷺ، لكنه يجمع إلى بشريته (انه يوحى اليه) ﷺ.

(٥) المصدر السابق: ص١١٧.

و اذا كانت الحكمة هي السنة، فان طاعة الرسول المقترنة دائما بطاعة الله في القرآن تعني اتباع السنة)[1]، وهذا الكلام اورده في سياق الاعتراض على ما ذهب اليه الامام الشافعي، ولذلك اتبعه قوله: (ولا يمكن الاعتراض على الشافعي بان المقصود بطاعة الرسول طاعته فيما يبلغه من الوحي الالهي القرآن، لانه قد جعل السنة وحيا من الله يتمتع بنفس القوة التشريعية و الالزام، و لا يمكن الاعتراض ايضا بأن الفرق بين سنة التشريع وسنة العادات والتقاليد فرق غير واضح، خاصة مع اتساع مفهوم السنة ليشمل الاقوال و الافعال والموافقات، اذ يلجأ الشافعي إلى فكرة العصمة التي تمتع بها الانبياء جميعا ومحمد خاصة ليزيل مثل هذا الاعتراض، هكذا يكاد الشافعي يتجاهل بشرية الرسول ﷺتجاهلا شبه تام)[2].

جملة الاعتراضات على ادلة حجية السنة الواردة في هذه النقولات ترجع إلى التالي:

اولا: ان الاستدلال لحجية السنة لم يكن مؤسسا قبل الامام الشافعي.

ثانيا: ان الامام الشافعي اول معنى (الحكمة) بما يخدم مقصوده ولم يسبق بذلك.

ثالثا: ان طاعة النبي المأمور بها يقصد بها طاعته فيما يبلغه من القرآن فقط ولا تدخل السنة في ذلك.

رابعا: صعوبة التفريق بين سنن التشريع وسنن العادات .

ويمكن الجواب عنها بما يلي:

- اما القول بان الاستدلال لحجية السنة لم يكن مؤسسا قبل الامام الشافعي قول يعلم فساده من غير عنت ولا جهد، وغريب ان يعجل الكاتب بتدوين امر ينادي عليه بالجهالة، وعلى كلٍّ ؛ فقد تقدمت انواع ادلة القرآن الدالة على حجية السنة [3].

يضاف إلى ذلك؛ ان النبي ﷺ قد اسس لحجية السنة باحاديث ل ايمكن حصرها في مثل هذا الموضع، منها قوله ﷺ: (فعليكم بسنتي)[4]، وقوله : (لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه امر مما امرت به او نهيت عنه فيقول: لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)[5]، وقوله ﷺ: (الا اني اوتيت القرآن ومثله معه، الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم

(١) المصدر السابق: ص١١٩-١٢٠.

(٢) المصدر السابق: ص١٢٠ .

(٣) تقدم ذكرها : ص١٠١.

(٤) اخرجه ابو داود في سننه، كتاب السنة، باب: لزوم السنة، الحديث ٤٦٠٧؛ الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب: ماجاء في الاخذ بالسنة واجتناب البدع ، الحديث ٢٦٧٦.

(٥) اخرجه ابو داود في كتاب السنة ، باب: في لزوم السنة، الحديث ٤٦٠٥، والترمذي في كتاب: العلم باب: مانهي عنه ان يقال عند حديث النبي ﷺ، الحديث ٢٦٦٣.

فهي من حلال فاحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، الا وان ما حرم رسول الله كما حرم الله)[١]، وهذان الحديثان من دلائل نبوة النبي ، فقد وقع ما اخبر به ﷺ فيه هو القرآن الكريم فقط، والحديثان صريحان في ابطال هذا الزعم .

- و اما الاعتراض بان الشافعي أوّل معنى الحكمة بما يخدم مقصوده ولم يسبق لذلك، فهو غير صحيح ايضا، اذ قد سبق الامام الشافعي (رحمه الله) في تفسير الحكمة بالسنة [٢]، وكذلك فان حجية السنة ليست مبنية على دلالة لفظ (الحكمة) فقط حتى يترتب على ابطال هذا التفسير ابطال حجية السنة، بل الادلة من القرآن متكاثرة ومتعاضدة كما سبق ذكر بعضها [٣].

- و اما القول بصعوبة التفريق بين سنن العادات وسنة التشريع فانه قول لا يصح على اطلاقه، لان غالب السنن القولية جلي واضح من جهة الحاقه بالتشريع او عدمه، وكذا اكثر الافعال النبوية، و انما يصعب التمييز في جانب الافعال عند وجود الاحتمال[٤]، وهذا الاحتمال الوارد على القليل لا يقضي على الكثير الجلي الواضح بالابطال.

(١) رواه ابو داود في كتاب السنة؛ باب، في لزوم السنة، الحديث ٤٥٩١، والترمذي في كتاب العلم: باب منهي عنه ان يقال عند حديث النبي ﷺ، الحديث ٢٦٦٤.

(٢) ينظر: تفسير ابن ابي حاتم : ٨٠٩/٣.

(٣) ينظر: ص١٠١.

(٤) ينظر: البحر المحيط للزركشي: ١٦٤/٤- ١٧٧.

الخاتمة وأهم النتائج

توصلنا من خلال البحث الحالي الى جملة نتائج ,أهمها ما يلي:

١. اعتنت الشريعة الاسلامية بالعقل عناية كبيرة لم يوجد لها مثلها في الأنظمة الأُخرى , ومما يشهد لذلك, انها جعلت العقل مناط التكليف, وعملت على حفظ العقل من جانبين, من جانب الوجود, وذلك بفعل ما ينميه و يعمل على تقويته , ومن جانب العدم, وذلك بفعل كل ما يدرأ عنه الخلل الواقع او المتوقع.

٢. العقلانية , مذهب فكري يرى امكانية الوصول الى معرفة طبيعة الكون والوجود عن طريق العقل دون استناد الى وحي الهي او تجربة بشرية, وهو مذهب قديم في البشرية, يظهر أشد ما يكون في الفلسفة اليونانية القديمة.

٣. تعد الاتجاهات العقلانية المعاصرة امتداداً لتلك الاتجاهات العقلانية القديمة والتي هي وليدة الفلسفة اليونانية , من(العلمانية) كانت نتيجة الصراع الفكري الاوربي , ما بين دين الكنيسة المحرف و رواد الفكر العقلاني, وطوائف الاسلاميين الذين تأثروا بتلك المذاهب من معتزلة وغيرهم .

٤. ان العقلانية المعاصرة لا تنطلق من مقاصد مشتركة, فمنهم من يقصد هدم الاسلام, وهم من تأثر بأفكار علمانية أو يسارية شيوعية , فيعمل على هدم الاسلام بالكلية , أو بعض نواحي تشريعاته التي يراها بعيدة عن المصلحة العقلية, ومنهم من يصدر عن قصد حسن , ورغبة في نصرة الاسلام , إلا انه يبقى متأثرا بتصورات المناهج الغربية , أو بأفكار المعتزلة ونحوها من الفرق الكلامية .

٥. ان القوانين والقواعد المستنبطة من الكتاب والسنة, والتي توزن بها الادلة الجزئية عند استنباط الاحكام الشرعية , منها ما هو قطعي باتفاق , وهذا النوع ليس محلا للنظر والقبول والرد , ومنها ما ليس بقطعي وموطن نزاع بين أهل الشأن, وقد يكون المتنازع فيه مبنياً على القطعي المتفق عليه ومتفرعاً عليه , وهذا النوع جاز البحث فيه والنظر والقبول والرد تبعا للادلة والاستدلال السليم بعيداً عن القول بالتشهي والهوى .

٦. ان ابرز مواقف العقلانيين من الكتاب(القرآن) ترجع الى محاولة تأسيس عملية الوحي على احوال عقلية, والطعن في مصداقية القرآن الكريم و القول بعدم كفايته, وتقرير ان القرآن إلهي المصدر بشري التأويل, وحصر حجية القرآن في احكام العبادات دون المعاملات.

٧. كما ان ابرز مواقف العقلانيين من السنة ترجع الى الانتقاص من النبوة و الانبياء والتشكيك في مقاصد النبي محمد ﷺ, و انكار ان تكون السنة وحياً من عند الله تعالى على سبيل الاجمال, وانكار ان تكون السنة مصدراً مستقلاً بالتشريع, فضلا عن التشكك في ادلة حجية السنة, و التشكيك في مصداقية السنن المنقولة على الدوام , و انكار التواتر و إفادته العلم, ورد أحاديث الاحاد بالرأي .

المصادر

* القرآن الكريم.

١. الاتجاهات العقلانية الحديثة: ناصر بن عبد الكريم العقل، ط.دار الفضيلة، الطبعة الاولى، سنة ١٤٢٢هـ.

٢. الاسلام بين العلمانية والسلطة الدينية: محمد عمارة، نشر دار ثابت- القاهرة، الطبعة الاولى، سنة ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م .

٣. اعلام الموقعين عن رب العالمين : الامام شمس الدين محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية، المتوفى سنة ٧٥١هـ، تحقيق: محمد محي الدين محمد بن ابي بكر بن القيم الجوزية، المتوفى سنة ٧٥١هـ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة مصورة عن ط.مطبعة النهضة الجديدة، سنة ١٣٨٨.

٤. الامام الشافعي وتأسيس الايديولوجية الوسطية: نصر حامد ابو زيد ، نشر المركز الثقافي العربي، الطبعة الاولى، ٢٠٠٧م .

٥. البحر المحيط : بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، المتوفى: ٧٩٤هـ، حرره وراجعه د.عمر سليمان الاشقر والشيخ عبد القادر عبدالله العاني، طبعة وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بالكويت، ط٢، ١٤١٣هـ.

٦. التراث وقضايا العصر: محمود اسماعيل ، نشر: رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الاولى، ٢٠٠٥م .

٧. تفسير القرآن العظيم: ابي الفداء اسماعيل، بن عمر بن كثير القريشي، الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، طبعة دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠- ١٩٩٩م.

٨. تفسير القرآن العظيم، الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن ابي حاتم ، المتوفى سنة ٣٢٧هـ، ط.المكتبة العصرية- بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.

٩. جمع الجوامع في اصول الفقه: القاضي تاج الدين عبد الوهاب السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ، تعليق: عبد المنعم خليل ابراهيم، طبعة دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤.

١٠. الخطاب والتأويل، نصر حامد ابو زيد، نشر: المركز الثقافي العربي، الطبعة الثانية، سنة ٢٠٠٥م.

١١. روضة الناظر: لموفق الدين عبدالله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المتوفى سنة ٦٢٠هـ، تحقيق وتعليق: د.عبد الكريم النملة، طبعة دار العاصمة، ط٦، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨.

١٢. سدنة هياكل الوهم: عبد الرزاق عيد، ط.دار الطليعة - بيروت، الطبعة الاولى، سنة ٢٠٠٣م.

٣١. سنن ابو داود: الامام ابي داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني، المتوفى: سنة ٢٧٥هـ، مع الشرح: عون المعبود للعظيم آبادي، طبعة دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩- ١٩٩٨.

٤١. سنن ابو داود: الامام ابي داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ، مع الشرح: عون المعبود للعظيم آبادي، طبعة دار الكتب العلمية، ط الاولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨.

١٥. سنن الترمذي : الامام ابي عيسى محمد بن عيسى بمن سورة بن موسى الترمذي، المتوفى سنة ٢٧٩، طبعة دار احياء التراث العربي، مع الشرح، تحفة الاحوذي للمباركفوري، الطبعة الثانية، ١٤٢١- ٢٠٠٠م.

١٦. شرح الكوكب المنير، العلامة محمد بن احمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، المتوفى سنة ٩٧٢، تحقيق: د.محمد الزحيلي و .نزيه حماد، طبعة مكتبة العبيكان ، ١٤١٨هـ.

١٧. صحيح البخاري: ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ، طبعة دار السلام، ١٤١٧- ١٩٩٧م.

٨١. صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري، المتوفى: سنة ٢٦١هـ، طبعة دار المعرفة مع شرح النووي، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحفاظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ، ط.دار السلام، دار الفيحاء، الطبعة الاولى، ص١٤١٨هـ .

٢٠. في الشعر الجاهلي : طه حسين، نشر: رؤية للنشر والتوزيع- القاهرة، الطبعة الاولى، سنة ٢٠٠٧م.

٢١. مختصر في اصول الفقه (مختصر ابن اللحام): ابن اللحام المتوفى سنة ٨٠٣هـ، تحقيق: د.محمد مظهر بقا، نشر: مركز البحث العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، سنة ١٤٠٠هـ.

٢٢. الموافقات: أبي اسحاق ابراهيم بن موسى، الشاطبي، المتوفى سنة ٧٩٠هـ، شرحه: فضيلة الشيخ عبد الله دراز، اعتنى به: الشيخ ابراهيم رمضان، طبعة دار المعارف، ط٥، ١٤٢٢- ٢٠٠١م.

٢٣. النبوات: شيخ الاسلام احمد بن عبدالحليم بن تيمية، المتوفى سنة ٧٢٨هـ، تحقيق: محمد عبد الرحمن عوض، طبعة دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٤٢. الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ هـ - ٢٠٤ هـ), تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر عن أصل بخط الربيع بن سليمان كتبه في حياة الشافعي), الطبعة: الأولى، ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م .

٥٢. صحيح البخاري: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي تحقيق: جماعة من العلماء, الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ.

٢٦. قاعدة: إذا تعارضت المقاصد مع الوسائل وجب تقديم المقاصد على الوسائل - دراسة

أهداف تطبيقية معاصرة (الصلاة أنموذجا) د.صالح محمود صالح جابر، د.محمود محمد محمود المعايطة مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٤ المجلد العدد ٤٧ الجزء الثاني الصفحات ٣٠٣ - ٣٣٢.

٢٧. العقل باعتباره مرجعية دستورية بديلة عن الدين؛ من المرجعية الأحادية إلى المرجعية المتكاملة د.نايف بن نهار مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣، المجلد، العدد ٤٦ الجزء ٢، الصفحات ١٧٧-٢٠٨.

٢٨. البناء المعرفي وضرورة التفكير وفق المنظور الإسلامي، أ.م.د.عمار باسم صالح، أ.د.حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.محمد فرحان عبيد النائلي، مجلة كلية الامام الأعظم الجامعة ٢٠٢٣ المجلد العدد ٤٥ الجزء الأول الصفحات ٥٣-٧٠.

Sources:

* **The Holy Quran .**

1. Modern rational trends: Nasser bin Abdul Karim Al-Aql, ed.Dar Al-Fadhila, first edition, year 1422 AH.

2. Islam between secularism and religious authority: Muhammad Amara, published by Thabet House - Cairo, first edition, year 1402 AH - 1982 AD.

3. Notable signatories about the Lord of the Worlds: Imam Shams al-Din Muhammad bin Abi Bakr bin Qayyim al-Jawziyyah, who died in the year 751 AH, edited by: Muhammad Muhyiddin Muhammad bin Abi Bakr bin Qayyim al-Jawziyyah, who died in the year 751 AH, edited by: Muhammad Muhyiddin Abd al-Hamid, illustrated edition by ed..New Nahda Press, 1388.

4. Imam Al-Shafi'i and the establishment of the centrist ideology: Nasr Hamid Abu Zaid, published by the Arab Cultural Center, first edition, 2007 AD.

5. Al-Bahr Al-Muhit: Badr al-Din Muhammad bin Bahadur al-Zarkashi, who died in 794 AH, edited and reviewed by Dr.Omar Suleiman Al-Ashqar and Sheikh Abdul-Qadir Abdullah Al-Ani, published by the Ministry of Endowments and Islamic Affairs in Kuwait, 2nd edition, 1413 AH.

6. Heritage and contemporary issues: Mahmoud Ismail, published by: Vision for Publishing and Distribution, Cairo, first edition, 2005 AD.

7. Interpretation of the Great Qur'an: Abu Al-Fida Ismail, Ibn Omar Ibn Katheer Al-Qurayshi, Al-Dimashqi, who died in the year 774, edited by: Sami Ibn Muhammad Al-Salama, Dar Taibah Edition, 2nd edition, 1420-1999 AD.

8. Interpretation of the Great Qur'an, Al-Hafiz Abd al-Rahman bin Muhammad bin Abi Hatim, who died in the year 327 AH, ed.Modern Library - Beirut, second edition, 1424 AH.

9. Collected collections on the principles of jurisprudence: Judge Taj al-Din Abd al-Wahab al-Sabki, who died in the year 771 AH, commentary: Abd al-Moneim Khalil Ibrahim, Dar al-Kutub al-Ilmiyya edition, 2nd edition, 1424.

10. Discourse and Interpretation, Nasr Hamid Abu Zaid, published by: Arab Cultural Center, second edition, 2005 AD.

11. Rawdat Al-Nazir: by Muwaffaq Al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin

Qudamah Al-Maqdisi, who died in the year 620 AH, investigation and commentary: Dr. Abdul Karim Al-Namla, Dar Al-Asimah edition, 6th edition, 1419 AH 1998.

12. Structures of Illusion: Abd al-Razzaq Eid, ed. Vanguard House - Beirut, first edition, 2003 AD.

13. Sunan Abu Dawud: Imam Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq Al-Sijistani, who died in the year 275 AH, with the explanation: Awn Al-Ma'boud by Al-Azimabadi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya edition, 1st edition, 1419-1998.

14. Sunan Abu Dawud: Imam Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq Al-Sijistani, who died in the year 275 AH, with the explanation: Awn Al-Ma'boud by Al-Azimabadi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya edition, first edition, 1419 AH - 1998.

15. Sunan al-Tirmidhi: Imam Abu Issa Muhammad bin Issa, from whom is Surah Ibn Musa al-Tirmidhi, who died in the year 279, printed by the Arab Heritage Revival House, with an explanation, Tuhfat al-Ahwadhi by al-Mubarakfuri, second edition, 1421-2000 AD.

16. Explanation of the Enlightening Planet, by the scholar Muhammad bin Ahmed bin Abdul Aziz al-Futuhi al-Hanbali, who died in the year 972, edited by: Dr. Muhammad Al-Zuhaili And .Nazih Hammad, Obeikan Library Edition, 1418 AH.

17. Sahih Al-Bukhari: Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, who died in the year 256 AH, Dar Al-Salam edition, 1417-1997 AD.

18. Sahih Muslim: Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Naysaburi, who died in the year 261 AH, Dar Al-Ma'rifa edition with the explanation of Al-Nawawi, sixth edition, 1420 AH - 1999 AD.

19. Fath al-Bari, Explanation of Sahih al-Bukhari: by the memorizer Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani, who died in the year 852 AH, ed. Dar Al-Salam, Dar Al-Fayhaa, first edition, p. 1418 AH.

20. In pre-Islamic poetry: Taha Hussein, published by: Vision for Publishing and Distribution - Cairo, first edition, year 2007 AD.

21. A summary of the principles of jurisprudence (Mukhtasar Ibn al-Lahham): Ibn al-Lahham, who died in the year 803 AH, edited by: Dr. Muhammad Mazhar Baqa, published by: Scientific Research Center at King Abdulaziz University, in the year 1400 AH.

22. Approvals: Abu Ishaq Ibrahim bin Musa, Al-Shatibi, who died in the year 790 AH,

explained by: His Eminence Sheikh Abdullah Daraz, taken care of: Sheikh Ibrahim Ramadan, Dar Al-Maaref edition, 5th edition, 1422-2001 AD.

23. Prophecies: Sheikh of Islam Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah, who died in the year 728 AH, edited by: Muhammad Abdul Rahman Awad, published by Dar Al-Kitab Al-Arabi, 3rd edition, 1418 AH - 1997 AD.

24. Thesis: Muhammad ibn Idris al-Shafi'i (150 AH - 204 AH), edited and explained by: Ahmed Muhammad Shaker, on an original in the handwriting of al-Rabi' ibn Sulaiman that he wrote in the life of al-Shafi'i), first edition, 1357 AH - 1938 AD..

25. Sahih Al-Bukhari: Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Ibn Bardzbah Al-Bukhari Al-Jaafi, edited by: a group of scholars, edition: Al-Sultaniya, at the Grand Emiri Press, in Bulaq, Egypt, 1311 AH.

26. a base: If the aims and means conflict, it is necessary to submit Objectives over means- a contemporary applied objectives study (prayer as a model) Dr.Saleh Mahmoud Saleh Jaber, dr.Mahmoud Muhammad Mahmoud Al-Maayta Journal of Al Imam Al-Adham University College, 2024, Volume, Issue 47 part 2, Pages 303-332.

27. Reason as an alternative constitutional reference to religion; From single reference to integrated reference Dr.Nayef Bin Nahar, Journal of the Great Imam University College 2023, Volume, Issue 46, Part 2, Pages 177-208.

28. Cognitive construction and the necessity of thinking according to the Islamic perspective, A.M.Dr..Ammar Bassem Saleh, A.Dr.Haizouma Shaker Rashid, A.M.Dr..Muhammad Farhan Obaid Al-Naili, Journal of the Great Imam University College 2023, Volume, Issue 45, Part One, Pages 53-70.